




جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة والصناعة  
قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية



السيد الدكتور / مجدى عبد العزيز  
وكيل أول الوزارة - رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد ،،،

إلحاقاً بكتابتنا رقم ١٧٤٢ المؤرخ ٢٠١٧/٥/٣٠ المرفق به صورة القرار الوزاري رقم ٨٣٥ لسنة ٢٠١٧ الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٥/٣٠ في شأن تعديل بعض أحكام لائحة القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة والصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥، والذي تم نشره بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٢٤ (تابع) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٣٠.

وحيث تقضى المادة (٩) من القرار المشار إليه بعاليه أن يتولى البنك القائم بالتحويل إخطار مصلحة الجمارك إلكترونياً ببيانات عملية التحويل التي يحددها القطاع المختص بالتجارة الخارجية، وذلك لما يتم إستيراده للإتجار أو الإنتاج.


وبناء عليه أتشرف أن أرفق لسيادتكم البيانات التي يتعين أن يتضمنها الإخطار المشار إليه بالمادة (٩) سالفة الذكر، هذا وقد تم الكتابة إلى البنك المركزي في هذا الشأن.

برجاء التفضل بالإحاطة والتبنيه نحو اتخاذ ما يلزم في هذا الشأن.  
وإذ نشكر لسيادتكم صادق تعاونكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

وكيل أول الوزارة  
رئيس قطاع الاتفاقيات  
والتجارة الخارجية


"سعيد عبد الله"



تحريراً في: ٢٠١٧/٦/١



مصلحة الجمارك  
قطاع النظم والإجراءات  
الإدارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية  
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات  
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



منشور استيراد رقم ( ١٧ ) لسنة ٢٠١٧

بالإطلاع على: -

❖ قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ / ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية والصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٥/٧٧٠ وتعديلاتها.

الحاقاً بـ:-

❖ منشور مشترك استيراد رقم ١٦ وتصدير رقم ٩ لسنة ٢٠١٧ .

يراعى إتباع ما يلي ،،،

❖ يطبق كتاب السيد الأستاذ / وكيل أول الوزارة رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية رقم ١٧٦٤ في ٢٠١٧/٦/٤ الموضح بعاليه وخلفه بكل دقة.

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الإدارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير عام الإدارة العامة  
للسياسات والإجراءات الجمركية

أبو شادي

السيد حسنى السيد

عام  
٢٠١٧

الإسكندرية في: ١٢ رمضان ١٤٣٩ هـ  
الموافق: ٧ يونيو ٢٠١٧

## إخطار ببيانات عملية التحويل لقيمة واردات للتجار أو الإنتاج

- بيانات البنك:  
اسم البنك : .....  
الرقم المرجعي للبنك : .....
- بيانات الإخطار:  
رقم الإخطار : .....  
تاريخ إصدار الإخطار : ٢٠ / /
- بيانات عن المستورد:  
اسم المستورد : .....  
عنوان النشاط الرئيسي : .....  
رقم البطاقة الإستيرادية / الاحتياجات : .....
- بيانات عن البضاعة المستوردة:  
السلعة : .....  
الكمية : .....  
أساس التعاقد : .....  
إجمالي القيمة بالعملة الأجنبية : .....  
بلد المنشأ : .....  
البلد المستورد منه البضاعة : .....
- بيانات التمويل:  
مصدر التمويل : .....  
طريقة السداد : .....
- بيانات التحويل:  
رقم سويقت التحويل : .....  
تاريخ سويقت التحويل : .....
- بيانات المصاريف الإدارية:  
المصاريف الإدارية المسددة ..... جم  
رقم إيصال السداد ..... بتاريخ ٢٠ / /

### تعليمات إستيفاء الإخطار :

- (١) يرفق بالإخطار صورة الفاتورة التي تم بناء عليها التحويل.
- (٢) يستوفي الإخطار إلكترونياً ويرسل إلى الجمارك إلكترونياً ويحتفظ البنك بنسخة وتسلم نسخة للمستورد .
- (٣) يجوز تحويل القيمة للمورد من خلال أى من البنوك العاملة فى جمهورية مصر العربية على أن يتم إخطار البنك الذى يقوم بالإخطار .
- (٤) يجوز للمستورد تعديل أسلوب السداد على أن يتم إخطار البنك ويعتد بالخصم أو التنازل من المورد على القيمة الواردة بالإخطار على أن يقدم المستورد المستند الدال على ذلك .
- (٥) يسمح بتسوية قيمة الواردات بقيمة صادرات سلعية أو خدمية .
- (٦) يتم إخطار قطاع التجارة الخارجية بالحالات التي لم يتم تحويل قيمتها .